الزجاج : فعاقبتم فأصبتموهم في القتال بعقوبة حتى غنمتم والذي ذهبت زوجته كان يعطى من الغنيمة المهر وفسر غيرها من القراآت فكانت العقبى لكم أي : فكانت الغلبة لكم حتى غنمتم . وقيل : جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين راجعة عن الإسلام ست نسوة : أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت أبي أمية كانت تحت عمر بن الخطاب وهي أخت أم سلمة وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان وعبدة بنت عبد العزى بن نضلة وزوجها عمرو بن عبد ود وهند بنت أبي جهل كانت تحت هشام بن العاص . وكلثوم بنت جرول كانت تحت عمر فأعطاهم رسول ا A مهور نسائهم من الغنيمة . اج :

فعاقبتم فأصبتموهم في القتال بعقوبة حتى غنمتم والذي ذهبت زوجته كان يعطى من الغنيمة المهر وفسر غيرها من القراآت فكانت العقبى لكم أي : فكانت الغلبة لكم حتى غنمتم . وقيل : جميع من لحق بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين راجعة عن الإسلام ست نسوة : أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن شداد الفهري وفاطمة بنت أبي أمية كانت تحت عمر بن الخطاب وهي أخت أم سلمة وبروع بنت عقبة كانت تحت شماس بن عثمان وعبدة بنت عبد العزى بن نضلة وزوجها عمرو بن عبد ود وهند بنت أبي جهل كانت تحت هشام بن العاص . وكلثوم بنت جرول كانت تحت عمر فأعطاهم رسول ا A مهور نسائهم من الغنيمة .

" يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن با شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف قبايعهن واستغفر لهن ا إن ا غفور رحيم . " " ولا يقتلن أولادهن " وقرئ : " يقتلن " بالتشديد يريد : وأد البنات " ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن " كانت المرأة تلتقط المولود فتقول لزوجها : هو ولدي منك . كنى بالبهتان المفترى بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلصقه بزوجها كذبا لأن بطنها الذي تحمله فيه بين اليدين وفرجها الذي تلده به بين الرجلين " ولا يعصينك في معروف " فيما تأمرهن به من المحسنات وتنهاهن عنه من المقبحات . وقيل : كل ما وافق طاعة ا فهو معروف . فإن قلت : لو اقتصر على قوله : " ولا يعصينك " فقد علم أن رسول ا A لا يأمر إلا بمعروف ؟ قلت : نبه بذلك على أن طاعة المخلوق في معصية الخالق جديرة بغاية التوقي والاجتناب . وروي : 1164 أن رسول ا A لما فرغ يوم فتح مكة من بيعة الرجال : أخذ في بيعة النساء وهو على الصفا وعمر بن الخطاب Bه أسفل منه يبايعهن بأمره ويبلغهن عنه وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان متقنعة متنكرة خوفا من رسول ا A أن يعرفها فقال E : " أبايعكن على أن لا يشركن با شيئا فرفعت هند رأسها

وقالت : وا لقد عبدنا الأصنام وإنك لتأخذ علينا أمرا ما رأيناك أخذته على الرجال تبايع الرجال على الإسلام والجهاد فقال E : و " لا يسرقن " فقالت : إن أبا سفيان رجل شحيح وإني أصبت من ماله هنات فما أدري أتحل لي أم لا . فقال أبو سفيان : ما أصبت من شيء فيما مضى وفيما غبر فهو لك حلال فضحك رسول ا A وعرفها فقال لها : وإنك لهند بنت عتبة ؟ قالت : نعم فاعف عما سلف يا نبي ا عفا ا عنك فقال : " ولا يزنين " : فقالت : أو تزني الحرة وفي رواية : ما زنت منهن امرأة قط فقال E " ولا يقتلن أولادهن " فقالت : ربيناهم صغارا وقتلتهم كبارا فأنتم وهم أعلم وكان ابنها حنظلة بن أبي سفيان قد قتل يوم بدر فضحك عمر حتى استلقى وتبسم رسول ا A فقال : " لا يأتين ببهتان " فقالت : وا إن البهتان لأمر قبيح وما تأمرنا إلا بالرشد ومكارم الأخلاق فقال : " ولا يعصينك في معروف " فقالت : وا ما جلسنا مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء .

وقيل في كيفية المبايعة : 1165 دعا بقدح من ماء فغمس فيه يده ثم غمسن أيديهن . وقيل : 1166 صافحهن وكان على يده ثوب قطري . وقيل : 1167 كان عمر يصافحهن عنه